



## لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة السابعة والثلاثون

نيويورك، ١٤ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤

## تقرير عن ندوة الأونسيترال بشأن الاحتيال التجاري الدولي

## مذكرة من الأمانة

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٥-١	..... مقدمة أولاً-
٣	٦١-٦	..... الاحتيال التجاري في مجالات محددة من القانون الخاص ثانياً-
٣	٨-٦	..... ملاحظات عامة والعمل الذي تقوم به منظمات دولية أخرى ألف-
٥	١٣-٩	..... الاحتيال المصرفي والتجاري باء-
٦	١٩-١٤	..... التحريات جيم-
٨	٢٤-٢٠	..... الاحتيال السيبراني دال-
٩	٢٩-٢٥	..... المنع هاء-
١٠	٣٥-٣٠	..... النقل واو-
١٢	٣٩-٣٦	..... التأمين زاي-
١٣	٤٢-٤٠	..... الاسترداد حاء-
١٤	٤٧-٤٣	..... غسل الأموال طاء-
١٥	٤٩-٤٨	..... الإعسار ياء-
١٦	٥٣-٥٠	..... الملاحقة القضائية كاف-
١٦	٥٦-٥٤	..... الاشتراء لام-
١٧	٥٨-٥٧	..... دور الأخصائيين ميم-
١٨	٦١-٥٩	..... الأوراق المالية نون-
١٩	٧١-٦٢	..... استنتاجات واقتراحات للعمل المقبل ثالثاً-



## أولا - مقدمة

١ - قررت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، في دورتها الخامسة والثلاثين المعقودة في عام ٢٠٠٢، أن تعد الأمانة دراسة عن الممارسات المالية والتجارية الاحتيالية في مختلف المجالات التجارية والمالية لكي تنظر فيها اللجنة في دورة مقبلة.<sup>(١)</sup> ولاحظت اللجنة أن العديد من الممارسات الاحتيالية تنسب بطابع دولي، وان لها تأثيرا اقتصاديا ضارا جدا على التجارة العالمية، كما ان لها أثرا سلبيا على الأدوات المشروعة للتجارة العالمية، وان تواترها يتزايد، خصوصا منذ ظهور الإنترنت التي تتيح فرصا جديدة للاحتيال. وعقدت الأمانة، بناء على ذلك، اجتماعا للخبراء من ٢ إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ في فيينا، النمسا، في مقر أمانة اللجنة لمناقشة هذه المسألة والمساعدة في وضع مذكرة عن الأعمال الممكن الاضطلاع بها مستقبلا لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها التالية (A/CN.9/540).

٢ - وكان معروضا على اللجنة، في دورتها السادسة والثلاثين في عام ٢٠٠٣، مذكرة الأمانة عن الأعمال الممكنة مستقبلا فيما يتعلق بالاحتيال التجاري (A/CN.9/540). وقد أعربت اللجنة عن تأييد قوي للتوصية التي قدمتها الأمانة (A/CN.9/540، الفقرات ٦٥-٦٧) ودعت فيها إلى تنظيم ندوة دولية لمعالجة مختلف جوانب مشكلة الاحتيال التجاري من وجهة نظر القانون الخاص وإتاحة الفرصة لتبادل الآراء بين مختلف الأطراف المعنية، بما في ذلك العاملون في الحكومات الوطنية والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الخاصة التي لها اهتمام خاص وخبرة فنية في مكافحة الاحتيال التجاري. وستتيح الندوة أيضا فرصة لتعزيز تبادل الآراء مع قطاعي القانون الجنائي والتنظيم الرقابي اللذين يكافحان الاحتيال التجاري ولتحديد المسائل التي يمكن تنسيقها أو تحقيق الاتساق بينها. ولاحظت اللجنة، فضلا عن ذلك، لدى إبلاغها بأن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية يمكن أن تجري، بالتشاور مع الأونسيترال، ومن خلال المركز المعني بمنع الإحرام الدولي التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دراسة عن جوانب الاحتيال التجاري، أن مواردها مكرسة تماما لصياغة قواعد في مجال القانون الخاص وما يتصل بذلك من أنشطة، والتمست بالتالي مساعدة لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في إجراء تلك الدراسة.

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/57/17)، الفقرات ٢٧٩-٢٩٠.

- ٣- وُظمت الندوة بالرعاية المشتركة بين معهد القوانين والممارسات المصرفية الدولية وجامعة جورج ماسون ومساعدتهما، وبالتعاون مع المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) ومنظمة الدول الأمريكية ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (مؤتمر لاهاي)، في فيينا، من ١٤ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.
- ٤- وكان المتكلمون والمناظرون في الندوة نخبة من الخبراء من كل مجال من مجالات الممارسة التي تناولتها الندوة، وممثلين أعرض طائفة ممكنة من النهج لمعالجة مشكلة الاحتيال التجاري. وكان من ضمن المشاركين الذين بلغ عددهم نحو ١٢٠ مشاركا من ٣٠ بلدا، محامون ومحاسبون وموظفون مصرفيون وأكاديميون وخبراء أمنيون ومسؤولون عن إنفاذ القوانين ومسؤولون تنظيميون وخبراء في استرداد الأموال، كما كان من ضمنهم ممثلون لحكومات ومنظمات دولية مثل مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص وصندوق الأوبك وجامعة الدول العربية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وغرفة التجارة الدولية ورابطة أمريكا الشمالية لمديري أسواق الأوراق المالية.
- ٥- وتقدم هذه المذكرة ملخصا لمداورات الندوة والمسائل الرئيسية التي تناولتها، وتتضمن توصيات إلى اللجنة بشأن الأعمال التي يمكن أن تضطلع بها مستقبلا في هذا المجال.

## ثانيا- الاحتيال التجاري في مجالات محددة من القانون الخاص

### ألف- ملاحظات عامة والعمل الذي تقوم به منظمات دولية أخرى

- ٦- كان ثمة اتفاق عام على أن الاحتيال التجاري يمثل استنزافا خطيرا للتجارة الدولية، ويلحق الضرر بالنظم المصرفية والمالية والأسواق. ولوحظ أن الاحتيال التجاري يؤثر خصوصا على البلدان الصغيرة والنامية، ويؤدي إلى انعدام الاستقرار. واعترف أيضا بأن الاحتيال يرتبط بالجريمة المنظمة، ومن الممكن أن توجد له صلات بالأنشطة الارهابية. وأشار إلى أن هدف الندوة هو استكشاف المجالات الجديدة. بمزيد من الدراسة، والنظر في جوانب منع الاحتيال التجاري، والنظر في العمل مع لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في تعزيز أي دراسات عن الاحتيال التجاري يحتل الاضطلاع بها.
- ٧- ونوقشت الأعمال المتعلقة بمنع الاحتيال التجاري التي تضطلع بها منظمات دولية أخرى. ولاحظ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أبعاد الاحتيال التجاري الهامة المتصلة بالقانون الجنائي، ونوّه كذلك بمسؤولية المكتب عن مسائل القانون الجنائي والعدالة الجنائية، وقدم عرضا موجزا لمنجزاته في تطوير القانون الدولي في هذا المجال، مركزا

بصفة خاصة، على دوره كأمانة لعملية التفاوض اللتين أفضتا إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقه بها،<sup>(٢)</sup> وإلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،<sup>(٣)</sup> التي فتح باب التوقيع عليها مؤخرا. وسلط الضوء على الجوانب الأساسية لكلا هذين الصكين العالميين، بما في ذلك شمولهما، وطابعهما التشاركي إلى حد بعيد من حيث استهدافهما تحقيق توافق في الآراء وإشراك الممارسين في وضع الصكين، وموازنتهما الأساسية بين الحاجة إلى اتخاذ تدابير داخلية وأحكام استرداد الموجودات. وأخطر المكتب الندوة بالدورة الثالثة عشرة القادمة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، المقرر عقدها من ١١ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٤ في فيينا، ومؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المقرر عقده من ١٨ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ في بانكوك. وأفاد المكتب بأن توصيات الاجتماع الإقليمي الأفريقي التحضيري الذي عقد في آذار/مارس ٢٠٠٤ في أديس أبابا، واجتماع آسيا والمحيط الهادئ الإقليمي التحضيري الذي عقد في آذار/مارس ٢٠٠٤ في بانكوك، تحضيراً للمؤتمر الحادي عشر، قد سلّمت تحديدا بظهور أشكال جديدة من الجرائم الاقتصادية والمالية التي أصبحت تشكل خطراً لا يُستهان به على الاقتصادات الوطنية للدول، وأوصت بأن يستكشف المؤتمر الحادي عشر إمكانية التفاوض بشأن صكوك قانونية دولية في تلك الميادين. ولاحظ المكتب أن الاجتماعين التحضيريين قد أشارا إلى أنه من الواضح بصورة متزايدة أن ثمة حاجة إلى مزيد من المعرفة بشأن مدى وقوع الاحتيال التجاري وآثاره ونتائجه. وأعرب المكتب عن تأييده للندوة واهتمامه العميق بها، ملاحظاً أن استنتاجاتها وتوصياتها سوف تساعد المكتب في وضع برنامجه للعمل المقبل.

٨- وقدّم أيضا عرض للأعمال ذات الصلة المضطلع بها في إطار مؤتمر لاهاي، بالتركيز على اتفاقية سنة ١٩٦١ بشأن الوثائق العامة الأجنبية "Apostille Convention"،<sup>(٤)</sup> التي بينت دراسات أجريت مؤخرا أنها تستخدم على نطاق واسع منعا لتزوير التوقيعات على الوثائق العامة. ويعد مؤتمر لاهاي دليلاً لاستخدام المذكرات "apostilles"، يتوقع أن يكون متاحاً بحلول نهاية عام ٢٠٠٤.

(2) نيويورك، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

(3) اعتمدت وفتح باب التوقيع عليها بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤/٥٨، المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

(4) اتفاقية لاهاي اللاغية لشرط التصديق القانوني على الوثائق العامة الأجنبية، الصادرة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦١.

## باء- الاحتيال المصرفي والتجاري

٩- ناقش المشاركون في الندوة، مستندين إلى سياق الأمثلة الحديثة للاحتيال التجاري المرتكب في المجالين المصرفي والتجاري عددا من المسائل الهامة المشتركة بين حالات الاحتيال تلك، ولوحظ أنها مسائل مشتركة بين العديد من حالات الاحتيال بصفة عامة. وقد حددت هذه المناقشة الافتتاحية عددا من المسائل الرئيسية التي أثرت طوال الندوة.

١٠- وبرز جانبان رئيسيان هما كيف يمكن أن يؤدي تقلب سعر السلعة المعنية إلى تفاقم الاحتيال، وأهمية اكتساب المؤسسات المالية فهما كاملا لجميع جوانب المعاملات التي تمولها. وقيل ان ثمة مشكلتين أخريين تكمنان في تنظيم وفي هيكل المؤسسة أو المنظمة نفسها المحتال عليها، وإن المنافسات الداخلية ونظام المكافأة القائم على العمولات أو غيره من مخططات الحوافز يمكن أن تؤدي إلى زيادة احتمال وقوع مؤسسة أو منظمة ما ضحية للاحتيال. وقيل ان ثمة مجالات تعرّض أخرى للاحتيال تنشأ عندما تكون المؤسسة المالية متلهفة على المشاركة في نوع معين من الأعمال التجارية أو المعاملات، وربما تكون نتيجة لذلك أقل توخيا للخطر، والقصر النسبي للذاكرة المؤسسية لدى معظم المؤسسات، مما يمكن أن يؤدي إلى وقوعها ضحية لنفس أنواع الاحتيال بعد انقضاء دورة تتراوح بين عشرة سنوات واثنى عشرة سنة تقريبا. وقيل إن ثمة عاملا يعقد بصفة خاصة عملية اكتشاف الاحتيال وهو الحالات التي يتواطأ فيها مشتري السلعة وبائعها على تنفيذ الاحتيال. وقيل إن إحدى السمات المميزة في الاحتيالات المصرفية والتجارية هي الاستخدام الأولي لصكوك مالية ومستندات نقل مشروعة، ثم إدخال وثائق لا قيمة لها ولا معنى لها تدريجيا في المعاملات اللاحقة. وذكر أن من العوامل الهامة في مكافحة حالات الاحتيال هذه تحلي عضو مجلس الإدارة أو الموظف المصرفي بالشجاعة في الاعتراف بعدم فهمه للمعاملة المعقدة، وتنفيذ المؤسسة برامج مناسبة لتوخي الحرص الواجب.

١١- ونوقشت الصعوبة في ملاحقة الجرائم الاقتصادية قضائيا وفي إقامة دعاوى مدنية ضد الاحتيال. ولئن أعرب عن بعض الاحباط إزاء العقوبات المحكوم بها في بعض القضايا التي نجحت فيها الملاحقة القضائية، فقد اتفق على أن هناك إدراكا متزايدا بأن آثار الجريمة الاقتصادية يمكن أن تكون شديدة الضرر. وأعرب عن القلق إزاء الافتقار إلى ملاحقات قضائية ناجحة في قضايا الاحتيال المعقدة، التي تتطلب قدرا عاليا من الخبرة الفنية لدى جميع المعنيين، بمن فيهم المدعون العامون والقضاة والمحلفون. وذكر أيضا أن الملاحقة القضائية الناجحة للاحتيال ليست بالضرورة رادعا كافيا، وأنه ربما ينبغي بذل جهود لدراسة سبل منع الاحتيال من منظور الأسباب التي تدفع الناس إلى الاحتيال. وتتضمن الجوانب الأخرى

التي نوقشت مدى مسؤولية الشركات الأم والمسؤولين فيها عن الأعمال الاحتيالية لفروعها، وما إذا كان يجوز أن يتحملوا مسؤولية دفع تعويضات، وما إذا كان ينبغي أن يفرض عليهم التزام بالإبلاغ.

١٢- وهناك موضوع آخر جرت مناقشته وهو الحالة المألوفة المتمثلة في معالجة دعاوى الاحتيال باتباع نهج مزدوج جنائي وخاص في التحقيقات والإنفاذ والاسترداد، والمشاكل التي يمكن أن تنجم عن ذلك. وعلى سبيل المثال، كثيرا ما تعجز أجهزة إنفاذ القوانين عن تقديم معلومات يمكن أن تساعد في التحريات الخصوصية واسترداد الموجودات. ويمثل استرداد الموجودات الشاغل الرئيسي لكيانات القطاع الخاص، ولكنه لا يمثل الجانب الرئيسي في العقوبات الجنائية. وإضافة إلى ذلك، اتفق عموما على أن زيادة التعاون بين الجانبين تساعد الشركات أحيانا كثيرة فيما يتعلق بالمنع والتحري، ولكن كثيرا ما تحترس الشركات من الظهور وكأنها عرضة للاحتيال. وذكر أيضا أنه، نظرا لشح الموارد، تفضل أجهزة إنفاذ القوانين أحيانا أن تتولى الكيانات التجارية إجراء التحريات الخاصة بها. وللإطلاع على أمثلة لعمل القطاعين العام والخاص معا على مكافحة الاحتيال، انظر الفقرات ١٧ و ٢٥ إلى ٢٨ أدناه، فيما يتعلق بالتحريات والمنع.

١٣- وكانت إحدى المشاكل التي طرحت هي الافتقار لبيانات ملموسة عن نطاق الاحتمالات المرتكبة وأنواعها. ومن بين المواضيع التي أثّرت مرارا في الندوة أهمية تبديد الصورة التي ترسم الاحتيال التجاري وكأنه جريمة بدون ضحية، والصعوبة العامة في وجوب اثبات نية الاحتيال. وتزداد هذه الصعوبة تفاقمًا عندما يكون طرف ثالث، على سبيل المثال، قد زوّر الوثائق المقدمة.

## جيم - التحريات

١٤- ولاحظ المشاركون في الجلسة التي تناولت التحريات المتعلقة بالاحتيال والمسائل المواجهة أثناءها أهمية العثور معظم ضحايا الاحتيال على أدلة تفضي إلى استرداد الأموال. ومن الأهمية بمكان في هذا الصدد استخدام التحاليل العلمية الشرعية الحاسوبية، التي يمكن أن تتيح للمتحرّين اتخاذ إجراءات فورية لحفظ الموجودات واكتشاف الأدلة على حالات احتيال أخرى كثيرا ما تتضح بعد اكتشاف الحالة الأولى. وباستخدام تلك التقنيات، يستطيع المتحرون اكتشاف البيانات الرقمية وحفظها وتحليلها، بما في ذلك أعمال الخداع ونُسخ الوثائق وملامح المحتال وأنماط النشاط. ولو حظ أنه من المحتمل ألا تؤدي المراجعة التقليدية للحسابات إلى اكتشاف الاحتيال الإداري، الذي هو مصدر معظم حالات الاحتيال المادي.

١٥- ولإيضاح بعض تقنيات التحري التي يمكن أن تستخدم لتعقب حالات الاحتيال وكشفها، عرضت دراسة إفرادية عن حالة احتيال ارتكبتها موظف. وأكدت هذه الدراسة أهمية التعاون بين المتحرين الخصوصيين لحالات الاحتيال وموظفي إنفاذ القوانين، خصوصا في المراحل المبكرة من عمليات التحري. وذكر أنه يعزى إلى الاحتيال من جانب الموظفين وغيرهم من العاملين بخفايا الأمور في الشركات القائمة، سواء كان ذلك فيما بينهم أنفسهم أو بالتعاون مع أشخاص من خارج الشركة، قدر كبير من الخسائر وأنه ينبغي تشجيع الشركات على رصد موظفيها ومراقبتهم بفعالية أكبر.

١٦- ولو حظ أن فضائح الشركات الكبيرة التي وقعت مؤخرا قد هددت ثقة المستثمرين والشركات وأثبتت أنه ينبغي للأوساط المالية أن تكون متأهبة للاحتيالات الواسعة النطاق. وقد تصدت بعض البلدان لهذه الفضائح بسن تشريعات محددة وزيادة التشدد في إنفاذ القوانين الجنائية وزيادة الاعتراف بالجريمة المالية كمشكلة كبرى.

١٧- واستمع المشاركون في الندوة إلى عرض عن نظام وضع في أحد البلدان للتصدي لتلك الأنواع من فضائح الشركات، حيث يجري استرداد الأموال بوسائل مدنية، ولكن دون فرض عقوبات جنائية. وقد تقرر في ذلك البلد، عوضا عن مجرد إصدار مبادئ توجيهية للصناعة، أن التشدد في إنفاذ القوانين الجنائية المتعلقة بجرائم الشركات هو العنصر الأساسي لمنع الاحتيال التجاري وإنفاذ القوانين بشأنه. فأنشأت الحكومة أفرقة سوقية متكاملة لإنفاذ القوانين في أربعة مراكز تجارية كبرى في ذلك البلد من أجل استهداف الاحتيال التجاري على المستويات العليا الذي يؤثر على الشركات ذات الأسهم المطروحة في أسواق رأس المال. وتتألف الأفرقة، التي تتمثل مهمتها في استباق بعض أنواع الاحتيال ومنعها قبل أن تؤدي إلى الإفلاس، من ممثلين لأجهزة إنفاذ القوانين المحلية والدولية ولجان الأوراق المالية والمنشآت الخاصة. ويسهم في عمل تلك الأفرقة المدعون العامون المحليون والجهاز القضائي وتهدف إلى التصدي السريع لخطر الاحتيال، والتعامل معه سريعا بالإنفاذ، ثم الانتقال إلى معالجة المشكلة المحتملة التالية.

١٨- وكان هناك اتفاق عام على أن التقنيات الاستباقية التي تلجأ إليها أجهزة إنفاذ القوانين هامة جدا في منع الاحتيال وكشفه، خصوصا فيما يتعلق بالتأثير العمومي لتلك العمليات. ولو حظ أيضا أن السرعة هامة جدا في التحري بشأن حالات الاحتيال وملاحقتها قضائيا، وأن ذلك يعني في الغالب أن يركز المتحرون على بعض جوانب الاحتيال بدلا من التركيز على كل بند من تفاصيله.

١٩- وثمة نوع معين من الاحتيال صادفه المتحرون أحيانا كثيرة ويتعلق بالسندات المصرفية الممتازة أو السندات العالية المردود، التي تمكّن المحتالون عن طريقها من سرقة مبالغ مالية كبيرة. ويقترن هذا النوع من الاحتيال عادة بالمعاملات المعقدة التي كثيرا ما تتضمن عنصرا دوليا، ومعدلات غير واقعية من العائدات، وغير ذلك من المكافآت المغرية للمستثمرين، مع مطالبة المستثمرين بقدر عال من السرية. ولوحظ أن أجهزة إنفاذ القوانين الوطنية نجحت في تنظيم تحريات كبرى بشأن هذه الأنواع من الاحتيال، وأن التنسيق بين أجهزة إنفاذ القوانين من مختلف أنحاء العالم يؤدي أحيانا كثيرة دورا أساسيا في التحري عن هذه الاحتيالات.

## دال - الاحتيال السيرياني

٢٠- أُطلع المشاركون في جلسة الندوة التي تناولت الاحتيال السيرياني على مشروع تدعمه حكومة وطنية لدراسة حماية البنى التحتية الأساسية داخل البلد وعلى الصعيد الدولي. ويهدف هذا المشروع إلى تعزيز أمن الشبكات والعمليات الاقتصادية السيريانية التي تدعم البنى التحتية الأساسية في البلد، وينظر بالتالي في جوانب ضعف النظم الحاسوبية أمام المحتالين والقرصنة. وأوضحت أوجه التقاطع بين الأمن السيرياني والاحتيال السيرياني من حيث أن الحكومة والصناعة والأفراد يشكلون جزءا من الشبكة ويتعين على كل منهم أن يؤدي دورا في منع الاحتيال وأعمال القرصنة.

٢١- ولوحظ أن النظم الحاسوبية معرضة بصفة خاصة لاحتيالات المحتالين بسبب ازدياد فرص الوصول إلى الإنترنت، ما قد يمكنهم من مهاجمة النظم الحاسوبية الخاصة بالحكومات والشركات والأفراد. وذكر أنه يمكن تفادي تلك الهجمات على أفضل وجه بزيادة وعي مستخدمي الإنترنت بالطرائق التي يمكن أن تتعرض بها معاملاتهم للاحتيال.

٢٢- ولوحظ أن الأمن السيرياني هام بصورة خاصة للمنشآت التي لديها مسؤوليات استثنائية بالحفاظ على سرية بيانات زبائنها الشخصية. ولهذا الغاية، طور خبراء التكنولوجيا أساليب جديدة لحماية المعلومات وأساليب جديدة لاستخدام التحليل العلمية الشرعية الحاسوبية.

٢٣- وأفيد المشاركون عن تقنية أمنية جديدة يقوم خبراء التكنولوجيا بتطويرها، وذلك للأغراض العسكرية وأغراض الاستخبارات في المقام الأول. ولكن من الممكن استخدام تلك التكنولوجيا لتمكين النظام الحاسوبي لمنشأة ما من إقناع محتمل بأنه نجح في مهاجمة المنشأة، بينما يتيح للمنشأة فرصة جمع معلومات عن المحتال وإتقاء هذا الخطر.



٢٤- وإضافة إلى ذلك، اعترف مرة أخرى بأن الإنترنت تلعب دورا هاما في ازدياد الاحتيال التجاري لأنها تطيل باع سرّ المحتالين وتمكّنهم من زيادة أرباحهم. وبالتالي يؤدي أمن الإنترنت دورا هاما في منع الاحتيال.

## هاء- المنع

٢٥- أُطلع المشاركون في جلسة الندوة التي تناولت منع الاحتيال على نهج جديد لمنع الاحتيال التجاري على الصعيد الإقليمي. فقد نظمت مجموعة من مسؤولي إنفاذ القوانين وممثلين للقطاعين العام والخاص في شمال إنكلترا منتدى لمكافحة الاحتيال والجريمة المالية في المنطقة. وأبلغ المشاركون بأن منتدى الشمال الشرقي المعني بالاحتيال يقيم صلة وصل بين القطاعين العام والخاص والأجهزة الحكومية والدولية، ويعقد اجتماعات في أوقات مختلفة طوال السنة لبحث المسائل المتعلقة بالمنع. وينظم المنتدى أيضا سلسلة من حلقات العمل والدورات لتثقيف القطاعين العام والخاص بشأن الاحتيال التجاري. وقد سلّم المنتدى بأن الاحتيال مشكلة دولية، ولكنه أكد نجاحه في معالجة الاحتيال التجاري على الصعيد المحلي.

٢٦- وكان هدف المنتدى منذ إنشائه في عام ٢٠٠٣ هو توفير حلول واقعية لمكافحة الاحتيال التجاري، وإتاحة فرص التعلم للاخصائيين في هذا المجال، من خلال تنظيم سلسلة من حلقات العمل ودورات التعلم على يد الخبراء. وتشمل أهداف المنتدى البعيدة المدى دراسة الاحتيال وقياس مداه وخفضه في المنطقة ومساعدة مناطق أخرى محليا وعلى نطاق العالم على اعتماد نموذجه المتعلق بالقطاعين العام والخاص. وأشار إلى إمكانية جمع تلك المنتديات في نهاية المطاف تحت مظلة منتدى دولي واحد، لكي تتمكن كل منطقة من معالجة مشاكل الاحتيال الخاصة بها، بينما تعمل مع سائر المناطق للحد من الآثار العالمية للاحتيال.

٢٧- وقدمت غرفة التجارة الدولية معلومات حديثة عن الآثار المقدرة للاحتيال التجاري على الاقتصاد العالمي. وباستخدام النمسا مثلا على ذلك، قدرت الخسائر الناجمة عن الاحتيال بنحو ٣-٤ بليون يورو، أي ٥-١٠ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للنمسا. وعلى أي حال، قيل ان من المرجح أن تكون تقديرات الخسائر تلك منخفضة لأن نسبة حالات الاحتيال التي يُبلّغ عنها في الواقع لا تتعدى ٣-٥ في المائة. ولوحظ أيضا أن غرفة التجارة الدولية، خصوصا في النمسا، قد أقامت روابط وثيقة مع القطاعين العام والخاص تستخدمها لمنع الاحتيال التجاري. وأشار فضلا عن ذلك إلى أن منع الاحتيال التجاري يمكن أن يستفيد أيضا من إجراء دراسة أعمق للأسباب النظامية التي تتيح فرصا وحوافز للاحتيال.

٢٨- وأعرب عدد من المشاركين عن اهتمامهم بنموذج منتدى الشمال الشرقي. وكان أحد الشواغل التي أعرب عنها مدى التمكن من تبادل المعلومات والاستخبارات بين القطاعين العام والخاص. ولوحظ أن التشريعات المحلية يمكن أن تساعد في هذا الصدد، شأنها شأن إبرام مذكرات تفاهم بين مختلف المنظمات المشاركة في المنتدى.

٢٩- وأثيرت أسئلة خلال هذه الجلسة أيضا تستفسر عما إذا كان يمكن تعريف الاحتيال التجاري وكيف يُعرّف. ولوحظ أن نظريات الاحتيال بموجب قانوني الضرر والعقود، في إطار القانون العام، يمكن أن تسمح بالإنفاذ واسترداد الموجودات بدون استخدام آلية القانون الجنائي، بينما يكون للاحتيال التجاري في الغالب بعد جنائي وبعد مدني على السواء، ورئي أن كلا البعدين ضروري لتمكين القطاع الخاص من حماية حقوقه والدفاع عنها وتخصيصها في ضوء الانحرافات الخطيرة عن السلوك التجاري المعتاد. وترد مناقشة إضافية بشأن صعوبة تعريف هذا المصطلح في الفقرة ٦٤ أدناه.

## واو- النقل

٣٠- بدأت جلسة المنتدى التي تناولت الاحتيال في مجال النقل بمناقشة للاحتيال البحري. ولوحظ أن النقل البحري يتيح مرتعا خصبا للمحتالين بسبب تعقد المعاملات وبسبب استخدام مستندات قابلة للتداول. وذكر أن أربعة من الاشتراطات التجارية الأساسية للمستندات القابلة للتداول هي عرضة للاحتيال، لا سيما في بيئة قانونية يعوزها اليقين، وهذه الاشتراطات هي: موثوقية الشاحن والناقل؛ وموثوقية مضمون المستند (خصوصا وصف البضاعة)؛ والحق الحصري لحائز المستند؛ وتوافر المستند عند الحاجة إليه في مكان وصول البضاعة.

٣١- واستمع المشاركون إلى معلومات حول الطريقة التي يعالج بها مشروع صك بشأن نقل البضائع [كليا أو جزئيا] [بحرا]، يناقشه حاليا الفريق العامل الثالث (المعني بقانون النقل) التابع للأونسيترال، كل نقطة من نقاط الضعف تلك على وجه التحديد (مشروع الصك).

٣٢- وتقضي الأحكام الواردة في الصيغة الحالية لمشروع الصك بتحديد هوية الناقل على النحو الواجب وتحديد مكانه بحيث يمكن تعقبه، وإلا اعتبر مالك السفينة هو الناقل، وتترتب على المسؤولية المشتركة بين الناقلين الفعلي والتعاقدي إمكانية الرجوع على موجودات الناقل الفعلي. وستكون التزامات الناقل بذلك واضحة وبتحمله المسؤولية عن الخطأ وقلب عبء الإثبات، ستكون دعاوى الرجوع ضده أنجح وأكثر قابلية للتنبؤ من قبل البائعين والمصارف.

وسيتسنى أيضا تحديد الشاحنين وتصنيفهم على نحو أفضل، وتوضيح التزاماتهم ومسؤولياتهم، مع توقع أن تنخفض بذلك فرص تقديم بيانات كاذبة بغرض الاحتيال.

٣٣- ويسعى مشروع الصك أيضا إلى وضع تنظيم مفصل لمحتويات المستندات ذات الصلة لتبديد حالات عدم اليقين الحالية بأكبر قدر ممكن. ويعالج فضلا عن ذلك إمكانية إحالة الحقوق المحسّدة في الصك القابل للتداول، وممارسة تلك الحقوق مع المسؤوليات المصاحبة لها. وتتعلق الابتكارات الأخرى في مشروع الصك بإدراج أحكام بشأن حق السيطرة، بما في ذلك الحق في طلب تسليم البضاعة قبل وصولها إلى المكان المقصود والحق في الاستعاضة عن المرسل إليه بشخص آخر، وكلاهما حق هام لحماية مصالح البائع أو المصرف الذي لم يتم السداد إليه، وقد ينطبقان حتى على الحالات التي لا يصدر فيها أي مستند على الإطلاق. وإضافة إلى ذلك، يقع على عاتق المرسل إليه واجب تحصيل البضاعة إذا مارس أي حقوق بموجب عقد النقل، ولحائز سند الشحن حق حصري في تسلم البضاعة لدى وصولها إلى المكان المقصود. وإضافة إلى ذلك، يعترف الصك بأن حائز سند الشحن البريء يستحق الحماية، بحيث لا يفقد حقوقه في التسلم إلا إذا كان يتوقع منه في حدود المعقول أن يكون على علم بأن البضاعة ربما تكون قد سلّمت. ومع ذلك قد تكون هناك حقوق أخرى خارج حق التسلم ترتبط بالمستند إذا كان هذا المستند ناتجا عن سلسلة من الترتيبات التعاقدية أو غير التعاقدية التي أبرمت قبل التسليم. وأخيرا، يأخذ مشروع الصك في الحسبان أيضا مستندات النقل الإلكترونية، بما فيها المستندات القابلة للتداول. ومن خلال هذه وغيرها من التدابير، يسعى مشروع الصك إلى إيضاح البيئة القانونية المفتقرة إلى اليقين التي يمكن أن تتيح الفرصة لزيادة الاحتيال في مجال النقل.

٣٤- وإضافة إلى الجوانب المستندية المعقدة للتجارة البحرية، هناك عوامل تزيد من تعقد الاحتيال في مجال النقل عموما وهي الطابع الدولي للمعاملات، وكون النقل لا يمثل إلا جانبا واحدا لعقد معين من عقود البيع، وأنه كثيرا ما يكون هناك عددا من المشترين والبائعين في هذه السلسلة.

٣٥- وأفيد بأن صناعة النقل الجوي وحدها قد شهدت خسائر تزيد على ٣٠٠ مليون دولار اكتشفت في عام ٢٠٠٢، ولكن بأن إجمالي الاحتيال يُقدّر في تلك الفترة بمبلغ ١,٥ بليون دولار. وقد عُرّف الاحتيال في مجال الطيران بأنه أي عمل يجرّم الناقل من العائد الذي يستحقه يضطلع به بدون علم الناقل أو موافقته. وتنتج هذه الخسائر عادة عن مخالفات قواعد إصدار التذاكر وغيرها من سبل الاحتيال، والاحتيال المتعلق بحسابات المسافرين الكثيري الطيران، والاحتيال ببطاقات الائتمان، والاحتيال بالتذاكر. ومرة أخرى، أوضحت

صناعة النقل الجوي صعوبة معالجة أنواع الاحتيال هذه لأنها عادة ما تكون عابرة للحدود الدولية، وأن الإنترنت واستخدام أساليب التوزيع الإلكترونية قد زادا هذه المشكلة تعقيدا. وأعربت صناعة النقل الجوي عن اعتقادها بأنه لا يمكن حماية الأعمال التجارية من الاحتيال إلا بالتعاون، وعن تطلعها إلى العمل مع كيانات أخرى على مكافحة الاحتيال.

## زاي- التأمين

٣٦- خلال الجلسة التي تناولت موضوع الاحتيال في مجال التأمين، أبلغ المشاركون بأن الاحتيال في هذا المجال قد يشمل مطالبات زائفة أو مطالبات تأمين مضخمة أو خسائر حقيقية يستغل فيها عدم وجود أدلة. ويمكن أن تشمل عمليات الاحتيال الأكثر تعقيدا في مجال التأمين غسل أموال من خلال أسواق تأمين شرعية وذلك بتمرير أقساط التأمين عبر سلسلة من شركات تأمين وإعادة تأمين معتمدة لتصل في نهاية المطاف إلى شركة إعادة التأمين التي يملكها المحتال. وهناك عامل يزيد من تعقيد مشكلة الاحتيال في مجال التأمين وهو أنه بسبب التعاريف المستخدمة عادة في وثائق التأمين، يتعين على شركات التأمين إثبات وجود احتيال بدون أي شك معقول، دون أن تتوفر لها الصلاحيات المتاحة لأجهزة إنفاذ القوانين. ويضاف إلى ذلك، أنه غالبا ما يتداخل في الاحتيال في مجال التأمين بصفة خاصة، الجانبان المدني والجنائي للاحتيال وكما هو مبين في الفقرة ١٢ أعلاه، قد يكون تبادل المعلومات والتعاون بين الجنابيين محدودا، وكثيرا ما توجد أولويات متنافسة بين العقاب الجنائي والتعويض المالي. ومن عوامل التعقيد الأخرى للاحتيال في مجال التأمين مسألة حماية البيانات وقضايا حقوق الإنسان، فضلا عن ضرورة المحافظة على علاقات جيدة مع الزبائن مع تجنب الوقوع ضحية للاحتيال.

٣٧- وأثيرت مسألة أخرى تتعلق بكيفية تأمين الشركات لأنفسها ضد الخسائر التي تنجم عن الاحتيال والجرائم الاقتصادية. ولوحظ أن هذه المسألة تعتمد على قرارات إدارة المخاطر التي تتخذها كل شركة، وبحسب التكاليف الاقتصادية المحتملة للاحتيال التجاري قد يتخذ قرار بعدم التأمين ضد ذلك الخطر على الاطلاق.

٣٨- وكثيرا ما وجدت شركات التأمين أن من الصعب، لدى وقوع أي شركة منها ضحية للاحتيال، أن تثبت وقوع هذا الاحتيال أمام المحكمة بغية استرداد خسائرها. ومرة أخرى، لوحظ أن هذه الشركات تواجه صعوبات في تثقيف هيئات المحلفين بشأن الطريقة التي تعمل بها وثيقة التأمين العادية، وبشأن ما يعد احتيالا من جوانب أي معاملة معينة.

٣٩- وذكر أن حالات الاحتيال في مجال التأمين قد تشمل مجالات أخرى من مجالات إنفاذ القوانين أو التنظيم، مما قد يساعد في التحريات المتعلقة بالاحتيال. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تؤدي إعادة بيع المرضى الميؤوس من شفائهم وثائق تأمينهم إلى وسطاء أو مستثمرين، إلى تدخل منظمي التعامل بالأوراق المالية والمحققين. وسيقت هذه الحالة بوصفها مثالا آخر للحالات التي يمكن أن يؤدي فيها التعاون بين القطاعين العام والخاص إلى إجراءات أسرع وأكثر فعالية ضد المحتالين.

## حاء- الاسترداد

٤٠- ناقش المشاركون في الندوة أيضا المسألة الهامة المتعلقة باسترداد الموجودات بمجرد اكتشاف الاحتيال. واقترح عدد من الممارسات التي تساعد المنشآت في استرداد موجوداتها سريعا قبل أن تبدد وتفقد تماما. وتشمل هذه الممارسات: اتخاذ إجراءات سريعة، وقبول المخاطر في التحريات، والعمل مع خبراء معتمدين، واستخدام التكنولوجيا، وتطوير شبكات الاختصاصيين والاستعانة بها، واستخدام الجانبين المدني والجنائي من القانون في آن واحد.

٤١- واقترح أيضا أن تنظر المنشآت في وسائل الاسترداد التقليدية وغير التقليدية على السواء. وذكر، على سبيل المثال، أن الاختيار المتأني للإجراء المطلوب قد يساعد المنشأة في استرداد موجوداتها بكفاءة أكبر، وأن نوعا معينا من الإجراءات قد يكون أكثر نجاحا في استرداد الموجودات في بلد معين. وبسبب احتمال وجود إجراءات محددة مستقرة، أُشير إلى أن إقامة علاقات مع المحامين في ولايات قضائية متعددة قد يعين في المساعدة على الاسترداد. وإضافة إلى ذلك، قيل إن التعويل على القطاع الخاص في التعقب والإنفاذ قد يكون ضروريا، خصوصا في الولايات القضائية التي يكون فيها التعاون مع الجهاز القضائي إما غير مقبول وإما غير مجد. ويمكن زيادة الفعالية في الحصول على المعلومات واسترداد الموجودات بمقاضاة من تولى هندسة الهيكل الذي أُقيم لتصريف الموجودات من شركات تأمين وأفراد أو كيانات. ومرة أخرى، لوحظت أهمية التحليل الشرعية الحاسوبية في تعقب الموجودات وفي اكتشاف حالات الاحتيال.

٤٢- ولوحظ أنه، نظرا إلى أن الموجودات كثيرا ما تكون قد نُقلت إلى ولايات قضائية أخرى، فقد كانت إحدى المشاكل الكبرى في استردادها هي الافتقار إلى تبادل المعاملة بالمثل بين الولايات القضائية المختلفة. ورغم أن معاهدات المساعدة القانونية المتبادلة كانت مفيدة في بعض الظروف، فقد اقترح التشجيع على التعاون القانوني على نطاق أوسع لمساعدة المنشآت في استرداد موجوداتها بمزيد من الكفاءة، ونوّه بقانون الأونسيترال النموذجي بشأن

الإعسار عبر الحدود لتضمّنه أحكاما تتعلق بالتعاون القضائي. ومرة أخرى، لوحظ أن من شأن زيادة التعاون بين القطاعين العام والخاص أيضا أن تساعد كثيرا في استرداد الموجودات. وثمة عامل آخر يسهم في تعقيد استرداد الموجودات وهو استخدام السرية المصرفية كمبرر لعدم التعاون. وأكد على ضرورة التوقف عن التسامح إزاء حالات الفساد الصغيرة والفساد القضائي لوضع نهاية للاحتيال. ولوحظ أيضا أن اتفاقيتي الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحة الفساد (انظر الفقرة ٧ أعلاه) تتضمنان أحكاما لاسترداد الموجودات.

## طاء- غسل الأموال

٤٣- في الجلسة المخصصة لموضوع غسل الأموال، لوحظ أن القواعد التي أقرت دوليا بشأن غسل الأموال كانت تستهدف، في الأصل، استرداد أرباح الاتجار غير المشروع بالمخدرات. بيد أن المنظمات الدولية أدركت مؤخرا أن غسل الأموال هو مشكلة في حد ذاته وينبغي أن يعالج بمعزل عن القوانين الأخرى.

٤٤- ومجموعة القواعد الأساسية التي وضعت لكي تتبعها البلدان فيما يتعلق بغسل الأموال هي التوصيات الأربعون الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن غسل الأموال، التي تنشئ إطارا شاملا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتتضمن هذه التوصيات طائفة من المعايير والإجراءات لكي تتبعها البلدان الأعضاء في وضع القواعد الخاصة بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولتنفيذ تلك التدابير. وتتوسع هذه التوصيات في تعريف الأفعال غير القانونية التي ينبغي أن تخضع عائداها لقوانين مكافحة غسل الأموال، كما إنها تنشئ إطارا للتعاون الدولي والمساعدة المتبادلة.

٤٥- وإضافة إلى ذلك، قد عرّفت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية مؤخرا غسل الأموال على أنه يشمل طائفة أعرض من الأفعال غير القانونية تشمل جميع الجرائم الخطيرة بدلا عن مجرد جرائم المخدرات. وتتوسع أيضا في أحكامه لتشمل غسل الممتلكات إضافة إلى النقد.

٤٦- وجرى التشديد على أهمية قيام المصارف برصد حسابات زبائنها وأهمية معرفتها بأولئك الزبائن. وعادة ما ترصد أدوات الضبط المصرفية الداخلية معاملات معينة، ولكن التكنولوجيا حسّنت مؤخرا لترصد المعاملات المشبوهة بوجه عام. ويتعين على الشركات أيضا أن ترصد حساباتها ومعاملاتها، بحثا عما هو مشبوه أو معرض للاحتيال منها. وفضلا عن ذلك، وبما أن الحرص الواجب يمكن استخدامه كحجة دفاعية في بعض الدعاوى، فمن

المهم أن تكون المصارف أو المنشآت قادرة على الإثبات بأنها استخدمت إجراءات سليمة وأنشأت الآليات المناسبة لحماية نفسها.

٤٧- ولوحظت أوجه التلاقي بين الإرهاب وغسل الأموال والاحتيال. وأبلغ المشاركون بأن صندوق النقد الدولي جعل مؤخرا غسل الأموال جزءا من مجموعة أعماله الدائمة، وأنه استحدث منهجية لتقييم ما إذا كان بلد معين قد اعتمد إجراءات كافية للحماية من غسل الأموال.

## باء- الإعسار

٤٨- خلال الجلسة المخصصة لموضوع الإعسار، لوحظ أن إدراج الاحتيال في حالة إعسار يزيد من تعقيد الحالة زيادة كبيرة، وأن ثمة مجالين رئيسيين يمكن أن يتداخل فيهما الاحتيال والإعسار. المجال الأول هو عندما يفضي الاحتيال إلى الإعسار والمجال الثاني هو عندما يمكن للأدوات القانونية المتاحة في الإعسار أن تساعد في التعامل مع الاحتيال التجاري وتعقب الأموال، مثل صلاحيات التنفيذ وقدرة المصفي على إلغاء بعض المعاملات، وما إلى ذلك. ولكن لوحظ أن الغرض من قواعد الإعسار هو السماح للدائنين باتخاذ قرارات مستنيرة فيما يتعلق بكيفية تصرفهم، وأنه لن يكون عمليا، بصفة عامة، أن توضع قواعد إعسار محددة للتعامل مع الاحتيال.

٤٩- وذكر أنه يوجد، في بعض الولايات القضائية، إطار قانوني لمعالجة الاحتيال في حالة الإعسار، ولكن ثمة حاجة إلى إجراء تحسينات في التنفيذ، وفي مراقبة اساءة استخدام الأدوات القانونية، وفي توفير اخصائيين في الإعسار متمتعين بالحنكة واليقظة، بمن فيهم القضاة. ومرة أخرى، أشار المشاركون إلى أهمية المحاملة والتنسيق الدوليين، والتعاون بين القطاعين العام والخاص على مكافحة الاحتيال المتصل بالإعسار. ولوحظ أن قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود هو أداة مفيدة وعملية في هذا المجال،<sup>(٥)</sup> إذ أنه يشجع على الاعتراف والمساعدة والتعاون بين الولايات القضائية وينص على ترتيبات محددة لذلك، في الحالات التي تكون فيها لجهة معسرة موجودات أو ديون في أكثر من دولة واحدة. كما لوحظ أن فعالية القانون النموذجي ستُعزَّز بقدر كبير باتساع نطاق اعتماده.

(5) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/52/17)، المرفق الأول.

## كاف - الملاحقة القضائية

٥٠ - في الجلسة المخصصة لموضوع الملاحقة القضائية لحالات الاحتيال، لوحظ مرة أخرى أن ثمة مشكلة رئيسية تواجه المتحررين والمدعين العامين هي أنه يصعب أحيانا كثيرة إثبات الاحتيال، وذلك بسبب الامكانية المحدودة للوصول إلى الأدلة وبسبب تعقد المخططات المتعلقة به. يضاف إلى ذلك، أن من شأن التعاون مع الحكومات الأجنبية والمؤسسات أن يوفر أحيانا كثيرة فرصة الوصول التي يحتاج إليها المدعي العام للحصول على الأدلة والمعلومات المتعلقة بالمعاملات، ولكن يصعب أحيانا كثيرة إقامة تعاون من هذا القبيل.

٥١ - وفيما يتعلق بالاحتيال المتصل بالاستثمار العالي المردود، لوحظ أن هناك عدة عوامل تسهم بها تلك المعاملات ويمكن إثباتها بشهادات الخبراء أو بمقارنة الاحتيال بالمعاملات المشروعة. وعلى سبيل المثال، بعض العبارات مثل "أموال نظيفة وواضحة ذات مصدر غير إجرامي" أو "استثمار عالي المردود" أو "سندات متوسطة الأجل" أو "المصارف العشرة الأولى في العالم" تظهر في العديد من المعاملات الاحتمالية. وكثيرا ما تستخدم هذه المخططات أيضا سمعة مؤسسات دولية أو أدوات تجارية مشروعة أو مباني فخمة أو عناوين أجنبية لاكتساب درجة من المصادقية من أجل إقناع الضحية بعدم زيف المخطط.

٥٢ - ولوحظ أن عددا من المنظمات قد اعتمد مواقع على الإنترنت في محاولاته لتثقيف الأفراد بشأن الطابع الاحتمالي لتلك المخططات أو الاستخدام غير السليم لاسم المنظمة أو منتجها المشروعة. وتشمل تلك المنظمات البنك الدولي وغرفة التجارة الدولية ومكتب الدين العام التابع لوزارة المالية الأمريكية.

٥٣ - وأخيرا، ورغم عدم استعداد الضحايا للاعتراف بوقوعهم في الشرك، أفاد المتحررون والمدعون العامون أنهم حققوا نجاحا في إقناع الضحايا بالاعتراف بما حل بهم بجعل الأجهزة المحلية لإنفاذ القوانين تسلّم الضحية وثيقة تؤكد أنه شارك في مخطط احتيالي، وأن أي نشاط آخر من هذا القبيل سيؤدي إلى توجيه تهم ضده.

## لام - الاشتراء

٥٤ - خلال الجلسة المخصصة لموضوع الاشتراء، أُشير إلى أن حالات الاحتيال في مجال الاشتراء تتألف عموما من نوعين: احتيال داخلي حيث تكون الشركة المشتريّة ضحية للمحتال، واحتيال خارجي حيث تكون الشركة مشتركة في الاحتيال وتسمح لنفسها بأن تكون جزءا من المخطط. ولوحظ أنه بينما يوجد عموما تعاون جيد بين القطاعين العام



والخاص في منع الاحتيال الداخلي واكتشافه، فلا توجد مساعدة أو حافز يُذكر لمنع الاحتيال الخارجي والتحري عنه. وإضافة إلى ذلك، ذكر أن العديد من المؤسسات المتعددة الجنسيات تساعد في الواقع في تصدير الاحتيال من خلال الضلوع في الرشوة والفساد والابتزاز في الأسعار. ويقدر أن ٢٠ في المائة من الاحتيال في مجال الاشتراء معروف للناس، و ٢٠ في المائة لا تعرفه سوى قلة من الأفراد، و ٤٠ في المائة لا يعرفه أحد.

٥٥- ومن بين الأنواع النمطية للاحتيال المتعلق بالاشتراء: عدم إنجاز الخدمات، وتجاهل أحكام العقد، وإشراك شركات واجهة لسرقة الأموال، وعدم وجود البضاعة أو المبالغ في تسعيرها، وعدم تنفيذ شروط العقد، والسرقة السافرة. ونوقشت استراتيجيات مختلفة لمنع الاحتيال وكشف الاحتيال والمحتالين، بما في ذلك أهمية إسناد الواجبات المختلفة داخل المنشأة إلى أفراد مختلفين. ونُظر في جانب آخر من جوانب الاحتيال في مجال الاشتراء وهو حجة 'المنزلق'، أي ما يبدأ كإكراميات قليلة للزبائن ينحدر تدريجياً إلى الفساد والرشوة.

٥٦- ولوحظ أيضاً أن مجموعة أعمال الأونسيترال الواسعة النطاق نسبياً في مجال الاشتراء تركز بصفة رئيسية على ضمان الشفافية والإنصاف في عملية الاشتراء، محاولة بذلك، ضمناً على الأقل، الحد من الاحتيال أو القضاء عليه. وإضافة إلى ذلك، اقترح إيلاء الاعتبار لمسألة الاحتيال فيما يتعلق بخصوصية الموجودات العمومية.

## ميم- دور الاخصائيين

٥٧- خلال المناقشة بشأن دور الاخصائيين فيما يتعلق بالاحتيال التجاري، أُبلغ المشاركون في الندوة عن حالة معينة اتخذت فيها هيئة مهنية ذاتية الضبط تدابير خاصة بما لمكافحة الاحتيال والغش في مجالها المهني. فقد أنشأت جمعية القانون في إنكلترا وويلز وحدة استخبارية تعنى بالاحتيال لإقامة صلات مع المؤسسات المالية وأجهزة إنفاذ القوانين، والاتيان بمعلومات استخبارية والمقارنة بينها، والتحري والإنفاذ، وإقامة وحدة تحريات للتحليل الشرعية، وتطوير الخبرة الفنية في استخدام الصلاحيات القانونية على نحو استباقي. وأنشأت شبكة أفرقة من القطاعين العام والخاص لأغراض الإخبار الطوعي والاتصال والمساعدة المتبادلة. والمجالات التي تهتم بها جمعية القانون على وجه الخصوص هي الاحتيالات المتعلقة بالرهن العقاري والرسوم المدفوعة مقدماً والمساعدة القانونية والاستثمار العالي المردود وأنشطة غسل الأموال.

٥٨- وثمة جانب ناقشه المشاركون هو أن ضلوع اخصائيين كالحامين والمحاسبين في الاحتيالات التجارية يسهم إسهاماً كبيراً في توسيع مداها ونجاحها، وأنه لم يجز في العديد من

الأماكن تطوير آليات التنظيم والضبط للتصدي للاحصائيين الضالعين في احتيالات تجارية نظامية. ولوحظ أيضا أن اشتراك الاحصائيين في الاحتيال يُسبب مشاكل من نوع خاص، إذ يؤدي إلى إضفاء الشرعية على الاحتيال ومن ثم إلى استدامته. واقتُرح التشجيع على إعداد مبادئ توجيهية نموذجية لمساعدة الهيئات المهنية الذاتية الضبط في تلك الحالات.

## نون - الأوراق المالية

٥٩ - خلال الجلسة التي تناولت موضوع الاحتيال في مجال الأوراق المالية، ذكر أنه على الرغم من الانطباع الشائع بأن الترتيب الداخلي يمثل المشكلة الكبرى فيما يتعلق بمسائل الأوراق المالية، فإن إحدى المشاكل الأخطر والأكثر ضررا في هذا المجال هي في الواقع التقارير المالية الاحتيالية. وقدر أنه في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها سجلت لجنة الأوراق والأسواق المالية، بين عامي ١٩٩٧ و ٢٠٠٢، أكثر من ٢٠٠ حالة انتهاك للقوانين ضد أكثر من ١٥٠ كيانا وأكثر من ٧٠٠ شخص، مما نتج عنه أكثر من ٥٠٠ إجراء تأديبي على مخالفات في التقارير المالية والافشاء. وأفيد المشاركون بأن أكثر مجالات التقارير المالية عرضة للاحتيال هي التسجيل غير السليم للإيرادات، والتسجيل غير السليم للنفقات، والمحاسبة غير السليمة فيما يتعلق بتجمعات المنشآت التجارية، بينما توجد طائفة من المخالفات الطفيفة.

٦٠ - وكثيرا ما تتورط مجالس الإدارة في هذا النوع من الأفعال، وذلك من خلال الإخفاق في تأدية مهامها الائتمانية، والحسابات المنطوية على مخاطر عالية، وتضارب المصالح على نحو غير مناسب، والإفراط في الأنشطة غير المدونة في الدفاتر، والإفراط في المكافآت، وانعدام الاستقلالية. وإضافة إلى ذلك، تتمثل الفئات الرئيسية لمخالفات مراجعة الحسابات في الاحتيال السافر ومخالفة شروط الإفصاح والسلوك المهني غير السليم. ومرة أخرى، لوحظ أن ضلوع الاحصائيين كالحاسبين يضيفي مصداقية على الاحتيال ويسر استمراره، بينما قد لا يكون الضبط المهني الذاتي مجديا. وكثيرا ما تكون إجراءات الإنفاذ في هذه الحالات إجراءات إدارية تستند إلى قواعد منظمي التعامل بالأوراق المالية، وتنطوي أحيانا كثيرة على ملاحقة قضائية مدنية وجنائية.

٦١ - وأفيد المشاركون في الندوة أيضا بأن عددا كبيرا من الملاحقات القضائية لحالات الاحتيال قام بها منظمو التعامل بالأوراق المالية، ورغم وجود قدر من التعاون الدولي بين هؤلاء المنظمين، فالحاجة تدعو إلى مزيد من هذا التعاون. ومع ذلك، أشير إلى أن زيادة

تبادل المعلومات، على سبيل المثال، فيما يتعلق بقواعد البيانات التي طورت سيساعد كثيرا في إنفاذ قوانين الاحتيال التجاري ومنعه.

### ثالثا- استنتاجات واقتراحات للعمل المقبل

٦٢- كان هناك توافق عريض في الآراء على أن اللجنة قد أحسنت صنعا بالدعوة إلى عقد ندوة عن الاحتيال التجاري الدولي وأنها قد أسهمت بخطوة أولى هامة في الاعتراف بوجود المشكلة. واتفق على أن الندوة قد بددت أي شكوك عالقة بشأن وجود الاحتيال التجاري على نطاق واسع وتأثيره الكبير على جميع البلدان والمناطق والاقتصادات والصناعات، بغض النظر عن مرحلة النمو الاقتصادي للبلد أو نظام حكمه. وكل جانب من الجوانب الموضوعية التي جرى تناولها في الندوة قد تأثر تأثرا خطيرا بالاحتيال التجاري.

٦٣- واتفق أيضا على أن التثقيف والتدريب يؤديان دورا هاما في منع الاحتيال، ويمكن أن يساعدا في معالجة المشاكل الناجمة عن النقص في الإبلاغ. وكثيرا ما تركز موارد نظام العدالة الجنائية على أولويات أخرى لإنفاذ القوانين، وهي فضلا عن ذلك غير مناسبة للاضطلاع بجهود التثقيف بدون تعاون فعال من القطاع الخاص. واتفق أيضا على أن المنع، الذي ربما يكون أمضى سلاح لمكافحة الاحتيال التجاري، يقع في المقام الأول ضمن نطاق القانون التجاري والضبط الذاتي الذي تمارسه الأوساط التجارية، ويتجلى من خلال معايير مثل تلك التي تؤثر في الإدارة الرشيدة للشركات، ومعايير السلوك المهني، ومراجعة الحسابات. ومن المفيد بصفة خاصة استبانة العلامات التحذيرية العامة والمؤشرات على وجود احتيال تجاري. ويثير الاحتيال التجاري، فضلا عن ذلك، قضايا تتعلق بتوزيع المخاطر والخسائر إضافة إلى استرداد العائدات المتأتية منه، وهي أمور تقع في دائرة القانون التجاري. وتتعلق في كثير من الحالات بمسائل عابرة للحدود. واتفق أيضا على أن تأثير الاحتيال التجاري يمكن أن يكون ضارا بالبلدان النامية أكثر من غيرها وأن يقوض الآثار الإيجابية للجهود الدولية الرامية إلى تحسين وضعها الاقتصادي. وأعرب المشاركون عن أملهم في أن تواصل اللجنة معالجة مشكلة الاحتيال التجاري على نحو يتفق مع ولايتها ومواردها.

٦٤- ورغم أن شيئا من التقدم قد أحرز في الأعمال التمهيدية التي أفضت إلى الندوة نحو صوغ وصف للاحتيال التجاري (انظر A/CN.9/540، الفقرات ١٢ إلى ٢٦)، فقد رُئي عموما أن الأمر يتطلب عملا إضافيا لوضع تعريف أو تحديد للسمات أو وصف دقيق. وعلى سبيل المثال، بينما قد لا يقع غسل الأموال، في حد ذاته، ضمن تعريف الاحتيال التجاري، وربما يقع الفساد أو لا يقع ضمن هذا التعريف، وفقا لكيفية تعريف "الفساد"،

فان لكلا الموضوعين أهمية كبيرة في أي عمل بشأن الاحتيال التجاري. وكثيرا ما يترتب غسل الأموال أيضا على عملية احتيال تجاري ناجحة، بل ربما يكون أداة للمساعدة في ارتكاب الاحتيال. ويمكن أن ييسر الفساد الاحتيال التجاري، سواء كان أو لم يكن من الناحية العملية شكلا من أشكال الاحتيال التجاري.

٦٥ - ودُعي إلى إيلاء اهتمام جدي لتطوير وسائل لجمع ونشر الإحصاءات والمعلومات بشأن الاحتيال التجاري. وبينما اعترف بأنه قد تكون هناك بعض الشواغل بشأن الخصوصية فيما يتعلق بالمعلومات عن الأفراد، فقد اتفق أيضا على أن هناك تقديرات وأرقاما أخرى متاحة للملأ بأشكال مختلفة مثل الأرقام التي تُعدّها الرابطات التجارية ولا تكون عادة معروفة إلا لدى مجموعات صناعية صغيرة نسبيا. وأشار إلى أن جمع تلك الأرقام يساعد بحد ذاته مساعدة كبيرة في فهم طبيعة الاحتيال التجاري ومداه وفي إجراء تحليل للتكاليف والفوائد النسبية لمنع الاحتيال وإنفاذ القوانين ذات الصلة. ونوه إضافة إلى ذلك، بما للمعلومات العامة عن أنواع الاحتيال وأنماطه المعتادة والصلات بمصادر المعلومات الأخرى من فائدة كبيرة في مكافحة الاحتيال التجاري.

٦٦ - وأكد المشاركون على أن للتثقيف والتدريب أهمية وفائدة عظيمة في منع الاحتيال. واتفق أيضا على أن الجهود التعاونية المحلية بين الشرطة والقطاع الخاص، مثلما يتبين من نموذج منتدى الشمال الشرقي المعني بالاحتيال، تبدو بالغة الفعالية وينبغي تشجيعها في مناطق أخرى (انظر كذلك الفقرات ٢٥ إلى ٢٨ أعلاه).

٦٧ - واتفق عموما على أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تمثلان إنجازين كبيرين في تطوير القانون الدولي من حيث زيادة الوعي بالاحتيال التجاري والأنشطة المتصلة به ومنعها، فضلا عن التعاون الدولي في هذا الصدد واسترداد الموجودات. ولعل اللجنة تؤيد هاتين الاتفاقيتين الهامتين وتشجع الدول على التوقيع والتصديق عليهما.

٦٨ - وإضافة إلى ذلك، وفي ضوء العرض الذي قدمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (انظر الفقرة ٧ أعلاه)، وفي ضوء شح البيانات الثابتة عن الاحتيال التجاري، لعل اللجنة تقترح على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تنظر في إجراء دراسة عن الاحتيال التجاري من خلال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبالتشاور مع الأونسيترال، تحضيراً لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وستكون أهداف تلك الدراسة استكشاف وزيادة المعرفة بمنظوري القانون الجنائي والعدالة

الجنائية للاحتيال التجاري، وآثارهما على جوانب القانون التجاري المتعلقة بالاحتيال، والعكس، ومعالجة التعاون الدولي المطلوب لمواجهة هذه المشكلة.

٦٩- ونظرا إلى التطورات التكنولوجية والخبرة المكتسبة في تطبيق قانون الأونسيترال النموذجي لاشتراء السلع والإنشاءات والخدمات،<sup>(٦)</sup> اقترح ادراج قانون الاشتراء في برنامج عمل اللجنة، بما في ذلك قيام الفريق العامل الأول (المعني بالاشتراء) باستعراض بعض أحكام القانون النموذجي ودليل الاشتراء المصاحب له (A/CN.9/403). ومن المقترح أن يقوم الفريق العامل، في إطار أعماله خلال دورته التالية، بالنظر تحديدا في موضوع الاحتيال التجاري من خلال مسألتي إدارة النزاهة ومنع الفساد. ومن المقترح بصفة خاصة أن يستفيد الفريق العامل من العروض التي قدمتها عن هذين الموضوعين مؤسسات دولية للإقراض (مثل البنك الدولي) والاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين، الذي عملت معه الأونسيترال بنجاح في الماضي.

٧٠- وبالمثل، يمكن للفريق العامل الثالث (المعني بقانون النقل) أن يستفيد من عرض مماثل قُدم أثناء الندوة وبيّن إمكانية حدوث الاحتيال التجاري في مجال النقل البحري وسندات الشحن. وقد تكون هذه المناقشة ذات أهمية خاصة للفريق العامل نظرا للجهود المبذولة في مشروع الصك المتعلق بنقل البضائع [كليا أو جزئيا] [بحرا] (A/CN.9/WG.III/WP.32) لسد مختلف الثغرات التي ثبت أنها تمثل مرتعا خصبا لارتكاب الاحتيال التجاري.

٧١- وذكر أيضا أن مخاطر الاحتيال التجاري التي تنشأ في التجارة الإلكترونية تشكل موضوعا قد ترغب اللجنة في معالجته في الوقت المناسب. وعلى سبيل المثال، يمكن إجراء تحليل للنصوص التشريعية القائمة وغيرها من النصوص المتعلقة بالتجارة الإلكترونية (كالعقود النموذجية والبروتوكولات النموذجية)، من أجل النظر فيما إذا كانت تتسم بقدر كاف من القوة للمساعدة في منع الفساد. وربما يكون من الممكن أيضا النظر في وضع نظام رقابي يمكن أن ينظم التصرف في الحالات التي يقوم فيها محتال، على سبيل المثال، بإساءة استخدام موقع على الإنترنت للاحتيال على ضحاياه وتسعى أجهزة إنفاذ القوانين إلى جعل مقدم خدمات الإنترنت يغلق ذلك الموقع. وخبرة تلك الأجهزة في حالات الاحتيال المشابهة، التي عولج فيها التفاعل بين جوانب إنفاذ القانون الجنائي والحقوق والواجبات والمسؤوليات التعاقدية التجارية، يمكن أن تكون مفيدة أيضا في هذا الصدد.

(6) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٧ والتصويب (A/49/17) و(Corr.1)، المرفق الأول.